

المنافسة المشروعة المنشودة
بين المصارف الإسلامية و البنوك التقليدية

إعداد

دكتور حسين حسين شحاتة

الأستاذ بجامعة الأزهر

خبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية

المشرف على موقع دار المشورة للاقتصاد الإسلامي

تمهيد

لقد صاحب الصحوة الإسلامية المعاصرة تطبيق مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي في كافة مجالات المعاملات الاقتصادية والمالية ومنها المؤسسات المالية الإسلامية مثل: المصارف الإسلامية ومؤسسات الاستثمار الإسلامي، وهيئات التأمين والتكافل الإسلامي ونحو ذلك ولقد وضعت المصارف الإسلامية لنفسها رؤية، وأوضحت رسالتها، وحددت أهدافها، وخطت طريقها نحو ما تقدمه للأفراد وللمجتمع والدولة من مزايا تتمثل في مجموعة المنافع الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وتأسيساً على ذلك فقد رخصت لها بعض الحكومات حق مباشرة الأعمال المصرفية والاستثمارية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

ولقد أعلنت المصارف الإسلامية في كافة وسائل الإعلام عن ما سوف تقدمه من منافع تتميز بها عن نظيرتها التقليدية، وبدأت تسوق مجموعة من خدمات مصرفية ومنتجات استثمارية وتمويلية إسلامية كما أخذت على نفسها العهود والمواثيق على ذلك كما أكدت أنه ليس بينها وبين البنوك التقليدية أي عدا بل منافسة طاهرة حرة مشروعة لتجويد الخدمات المصرفية وتقديم منتجات مصرفية معاصرة تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسوق المصرفية مفتوحة بينها وللعلماء حرية التعامل إما مع التقليدية أو مع الإسلامية ، وتكون المنافسة بينهما في خدمة الناس جميعاً .

وتختص هذا الدراسة الميدانية الموضوعية بعرض أهم المزايا التي قدمتها المصارف الإسلامية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتي يتسنى استقراء المنافسة القائمة الآن بينها وبين البنوك التقليدية وما هي استراتيجية الأخيرة لمواجهة تلك المنافسة والتحدي المتوقع في المستقبل.

دواعي الحاجة إلى المصارف الإسلامية

لقد سبق ظهور المصارف الإسلامية عدة معالم أساسية جعلت ظهورها أمراً مقضياً وذلك لرفع الحرج على المسلمين ولتحدي الاستعمار المصرفي الربوي . فمنذ سنة 1924 م حين أعلن في تركيا ضياع الخلافة الإسلامية، وضعفت الأمة الإسلامية عقدياً وخلقياً واجتماعياً وسياسياً، وأصبحت فرقة شتي سهل على الاستعمار الغربي أن يحتلها واحدة بعد الأخرى ومن ثم تطبيق مفاهيمه ونظمه بدلاً من مفاهيم ونظم الإسلام.

بدأ هذا الاستعمار يشجع الملوك والرؤساء والأمراء على الاقتراض بفوائد فاحشة فأنشأ الكثير من المشاريع ودور الفساد لاستنزاف أموال المسلمين فكان الأمير والغني يبيع خيرات بلاد الطيبة إلى المرابين بثمانٍ بخس، وظل الوضع على هذا الحال حتي أصبح المسيطر على الاقتصاد وأموال البلاد الإسلامية هم طبقة المرابين من اليهود وفرق الملوك والرؤساء والأفراد الشركات ونحو ذلك.

وحتى يستطيع المرابي حماية ماله وفائدته ضغط على الحكومات الإسلامية بأن تقنن الفائدة الربوية وأصبحت المحاكم تحكم بها، ومن ناحية أخرى بدأت العلمانية ترسخ في أذهان الحكام وغيرهم بأن الإسلام هو دين عبادات وطقوس ولا دخل له بالمال والاقتصاد والبنوك، ولا حرج من التعامل بالربا مع البنوك الربوية، بل تمكن الاستعمار من إقناع قلة من رجال الدين بأن الفائدة البسيطة وقروض الإنتاج ليست محرمة.

ولتوطئ الاستعمار الاقتصادي كان ولا بد من إنشاء البنوك التقليدية التي تتعامل بنظام الفائدة حتى تستطيع أن تطبق النظم الاقتصادية الواردة من الدول المستعمرة ، ولضما تصدير المواد الخام إلى البلاد الأجنبية وتسويق منتجاتها، وظن الناس جهلاً أنه لا يمكن أن يكون هناك نظام اقتصادي بدون نظام الفائدة ولذلك أنشأت بعض البنوك التقليدية الوطنية ووقع الناس جميعاً في كبيرة الربا، وصدقت نبؤة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم عندما قال: "يأتي زمن على الناس يأكلون فيه الربا". قيل كل الناس يا رسول الله ؟ قال: "من لم يأكله يذاهه غباره".

و كان من حيل الاستعمار الربوي أنه تمكن من إقناع أصحاب الأموال بالآتي:

- 1- أن هناك عدم استقرار في البلاد الإسلامية ولذلك فمن المفضل أن تستثمر هذه الأموال في أوروبا وأمريكا.
- 2- لا يوجد في البلاد الإسلامية خبراء في استثمار المال ولذلك يجب أن يسلم للخبراء الأجانب لكي يستثمره
- 3- ليس في البلاد الإسلامية إمكانيات أو طاقات تستوعب استثمار أموال المسلمين.
- 4- لا يمكن أن يكون هناك نظام اقتصادي بدون نظام الفائدة.

وترتب على هذا الغزو الفكري أن انقسمت الدول الإسلامية إلى قسمين: بلاد إسلامية تستثمر فائض أموالها في بلاد غير إسلامية نظير سعر فائدة محدد وغير قادر على سحب هذه الأموال في أي وقت ، ودول إسلامية أخرى فقيرة تقوم باقتراض هذه الأموال من بنوك ربوية في الخارج بأسعار فائدة عالية وأصبحت تحت أمر وسلطان الدول المقترضة وبهذا أصبح الغني والفقير مسلوب الإرادة ويتبع الدول الربوية وبذلك حقق الاستعمار مآربه دون استخدام البنديقية والمدفع.

يتبين من الفقرات السابقة أن الأمر يحتاج إلى جهاد لتحرير مال المسلمين وإنقاذ اقتصاد الدول الإسلامية من تبعية الاستعمار الربوي، ولكن كيف الطريق هذا ما سوف نناقشه في البند التالي.

المفاهيم الأولى للمصارف الإسلامية

لقد اهتم فقهاء وعلماء الأمة العربية والإسلامية بإعداد البحوث والدراسات لإيجاد البديل الإسلامي للبنوك التقليدية التي تتعامل بالربا، ومن بين رواد هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- الدكتور عبيدة عبده (بنوك بلا فوائد)
- الدكتور محمد عبد الله العربي (المعاملات المصرفية المعاصرة والإسلامية)
- الأستاذ محمد باقر الصدر (البنك اللاربوي)
- الشيخ أحمد رشاد (بنوك بلا فوائد)
- الدكتور محمد نجاة الله صديق (بنوك بلا فوائد)
- الدكتور أحمد النجار (المصارف والأعمال المصرفية في الشريعة الإسلامية والقانون)
- الدكتور غريب النجار (الإسلام واتجاهات البنوك الحديثة)
- الدكتور محمد عبد المنان

ولقد أسفرت هذه الجهود عن الآتي:

- إنشاء بنوك الادخار المحلية في مصر سنة 1963م .
- إنشاء بنك ناصر الاجتماعي في مصر سنة 1971م .
- إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في جدة سنة 1974م .

- إنشاء بنك دبي الإسلامي في دبي سنة 1975م .
- ثم بعد ذلك انتشرت البنوك الإسلامية في دول العالم العربي والإسلامي حتي جاوزت 300 مؤسسة مالية إسلامية عام 2005م ثم جاوزت 500 مؤسسة مالية إسلامية في سنة 2010 حسب الاحصائية المنشورة بمعرفة مجلس الاتحاد العالمي للبنوك الإسلامية ومقره البحرين .
- وأصبحت المصارف الإسلامية واقعا إقليميا وعالميا وأسس لها المؤسسات والمنظمات والهيئات التي ترعى مصالحها وتمثلها في المنظمات العالمية .

مفهوم المصرف الإسلامي ومقاصده

لقد تبلورة فكرة المصارف الإسلامية في مفهوم واضح المعالم يمثل رؤية ذات تأصيل شرعي بعد سنة 1975م حيث نظمت العديد من المؤتمرات والندوات وخلصت إلى تصور يتمثل في: أنها مؤسسات مالية إسلامية تباشر الخدمات المصرفية وعمليات الاستثمار والتمويل وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية التكافلية .

ومن معالم هذه الفكرة مايلي:

- أنها مؤسسه اقتصادية مالية تهدف إلى تحقيق الربح الحلال والذي يوزع بين أصحاب الحسابات الاستثمارية والمساهمين وليست مؤسسة خيرية .
- تقوم بتطبيق ومفاهيم أسس الاقتصاد الإسلامي في مجال الخدمات المصرفية والاستثمار والتمويل وما في حكم ذلك .
- تلتزم في كافة معاملاتها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- تخضع كافة معاملاتها للرقابة الشرعية السابقة والمتزامنة واللاحقة وفقاً للمعايير الشرعية .

- أنها مؤسسة مصرفية شاملة تقوم بتقديم : الخدمات المصرفية، والمنتجات المصرفية الإسلامية في مجال الاستثمار والتمويل، وكذلك المنتجات الاجتماعية التكافلية الإسلامية .
- تعتبر جزء من النظام المصرفي في الدولة التي يقام فيها ويخضع للبنك المركزي ومؤسسات النقد.

المنافع والمزايا التي قدمتها المصارف الإسلامية في مجال التنمية

لا تعتبر المصارف الإسلامي نموذجاً أو نمطاً أو شكلاً آخر للبنوك التقليدية فيما تقدمه للمجتمع من منافع، بل لا بد أن تكون متميزة عنها، ولولا ذلك ما رخصت لها الحكومات لتعمل، وما أقبل عليها الأفراد ليتعاملوا معها تاركين البنوك التقليدية بالتحويل إليها كلياً أو جزئياً .

ومما قدمته المصارف الإسلامية للأمة الإسلامية ما يلي :

أولاً: تحقيق تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في مجال المصرفية، فعلى سبيل نجد العديد من الدول العربية والإسلامية تنص في دساتيرها على :

- أنها دول إسلامية .
- أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع .
- أن الدين الإسلامي هو المرجعية لقوانينها .
- وهكذا .

ولا يصح ذلك كله وقطاعها المصرفي يتعامل بما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، وتقع تحت قول الله عز وجل : " كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ * إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَتْهُمْ بَنِيَانُ مَرَّصُونَ "، (الصف: 3-4).

وتأسيساً على ذلك، فقد كان لإنشاء المصارف الإسلامية رفعا للحرص عن الحكومات هذه الدول ومن النماذج لذلك : السودان السعودية وباكستان وإيران ومصر والكويت وقطر والبحرين واليمن ونحو ذلك .

ثانياً: رفع الحرج عن المسلمين من التعامل بنظام الفوائد المطبق في البنوك التقليدية والذي يعتبر عين الربا المحرم شرعاً، ولذلك كان الباعث والحافز والدافع للتعامل مع المصارف الإسلامية أو مع منتجات المصرفية الإسلامية هو أنها تجنب المسلمين من الدخول في حرب مع الله سبحانه وتعالى، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (سورة البقرة:275-276) إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة البقرة:278).

ومن هنا كانت الأدلة العملية على هذه الحيثية هو الإقبال المنقطع النظير على المصارف الإسلامية من أول يوم لإنشائها، وكذلك استمرارية التعامل معها بالرغم من الافتراءات التي تثار حولها.

ثالثاً: التأكيد على شمولية الشريعة الإسلامية لكافة جوانب الحياة، وأنها قادرة لمسايرة العصور دون تبديل أو تحريف أو تخايل، وأنها تجمع بين الأصالة والمعاصرة، وبين الثبات والمرونة، ويعني ذلك أن تقديم الخدمات المصرفية ومنتجات الاستثمار والتمويل المصرفي بأسلوب معاصر وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية يُوقِنُ للناس جميعاً أنها قادرة على الوفاء باحتياجات الناس المصرفية، ويعتبر ذلك من التحديات التي تواجهها فقهاء وعلماء وخبراء الاقتصاد الإسلامي والمصرفية الإسلامية .

رابعاً: المساهمة في التنمية الاقتصادية الفعالة من خلال تمويل المشروعات التنموية بالصيغ الإسلامية المعتمدة من هيئات ومجالس ومؤسسات الفتوى الشرعية، وتجنب كافة الصيغ الربوية، وهذا يبرز الدور الاستثماري التنموي للمصرفية الإسلامية، والذي يختلف عن عمليات الإقراض والاقتراض الذي تطبقه البنوك التقليدية، فالاستثمار الفعلي المباشر في المشروعات يقود إلى تنمية سريعة وفعالة .

خامساً: التحفيز على جمع المدخرات على مستوي الأفراد والشركات والمؤسسات والهيئات ونحو ذلك بصيغ المضاربة والمشاركة الإسلامية، ووفقاً لقاعدة الغنم بالرغم ، بما يحقق العديد من المزايا من أبرزها:

- تجنب كبيرة الربا .
- المشاركة في الربح والخسارة .
- تجنب الاكتناز وتقليل مخاطر انخفاض القوة الشرائية للنقد.
- تجنب هروب الأموال إلى الخارج وتعرضها للمخاطر .
- الارتياح النفسي عند الالتزام بشرع الله .

سادساً : تطبيق قاعدة موالاة المؤمنين في المعاملات المصرفية، وأن تكون خيارات المسلمين للمسلمين، وأن تكون خيارات الأمة لخير الأمة وهكذا يكون ذلك الطريق إلى المصرفية الإسلامية العالمية كجزء من السوق الإسلامية المشتركة، ويعتبر المصرف الإسلامي للتنمية أحد النماذج العملية لذلك .

سابعاً: إبراز الخصائص المميزة للمصرفية الإسلامية ، ومن معاملها أنها تقوم على القيم الإيمانية، والمثل الأخلاقية، والسلوكيات المستقيمة من منظور أن ذلك من السمات المميزة للعاملين وللمتعاملين في المصرفية الإسلامية، ومن ثمار ذلك إتقان العمل وحسن الأداء وجودة الخدمات والمنتجات المصرفية، وهذا من الأدلة القوية على تميز المصرفية الإسلامية على المصرفية التقليدية.

ثامناً: المساهمة الفعالة في أداء فريضة الزكاة فقهاً ونظاماً وتطبيقاً، من خلال حسابها وتخصيص صندوقها لتساهم في تحقيق الرعاية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، باعتبارها من المؤسسات المالية الإسلامية ومن منظومة النظام المالي الإسلامي .

تاسعاً: المساهمة الفعالة في إحياء نظام التكافل الاجتماعي بأساليبه المختلفة ومنها: صندوق القرض الحسن، وتمويل المشروعات الصغيرة والمتناهية في الصغر، وإنشاء المشروعات ذات الطابع الخيري، ودعم المؤسسات الخيرية وما في حكم ذلك، وفي هذا تطبيقاً عملياً لمنهج المسؤولية الاجتماعية للوحدات الاقتصادية .

هراً: المساهمة الفعالة في رعاية البيئة باعتبار ذلك ضرورة شرعية وحاجة إنسانية، ومن نماذج ذلك تمويل مشروعات حماية وتطهير البيئة، والامتناع عن تمويل المشروعات التي تسبب الأضرار للمخلوقات .

من أهم تأثيرات إنتشار المصارف الإسلامية علي البنوك التقليدية في ضوء الواقع والدراسة الميدانية مايلي :

* - قيام العديد من البنوك التقليدية بإنشاء فروعاً أو منافذ تتعامل وفقاً لنظم وعقود المصرفية الإسلامية وهذا ما حدث فعلاً في مصر والسعودية والبحرين وقطر والكويت وتركيا والامارات وغيرها من البلاد العربية والإسلامية وغير الإسلامية...وأصبحت ذلك ظاهرة وواقع .

*- قيام العديد من البنوك التقليدية بالتحول كاملاً إلى مصارف إسلامية كما هو الحال في السودان وماليزيا وأندونيسيا والشارقة ودبي والشارقة و أبوظبي وتركيا وليبيا واليمن والبحرين وغيرها من البلاد العربية والإسلامية وهذا واقع لا يمكن أن ينكره أحد .

* - بدأت العديد من البنوك المركزية تصدر تشريعات وتعليمات تخص المصارف الإسلامية كما حدث في البحرين والسعودية والسودان ودبي و السودان وماليزيا وباكستان وغيرها .

* - قيام بعض البنوك التقليدية بإصدار بعض المنتجات المصرفية الإسلامية بهدف المنافسة ومحاولة المحافظة على حصتها في السوق المصرفية .

* - قيام بعض البنوك التقليدية تدافع عن نفسها بدعوى أنها لا تختلف عن المصارف الإسلامية وبدأت تغير بعض المصطلحات المصرفية مثل تغيير مصطلح سعر الفائدة إلى سعر العائد ، ومن مصطلح فائدة ثابتة إلى فائدة متغيرة وهكذا محاولة منها للمحافظة على عملائها الذين يفضلون التعامل وفقاً لنظام المصرفية الإسلامية .

وكان ذلك بداية المنافسة بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية ولا سيما في مجال المنتجات المصرفية في ضوء المعاصرة . وبرزت فكرة أنه لا يوجد مانع من وجود كلاهما معا ويترك للأفراد والشركات والمؤسسات حرية التعامل مع من في إطار من الشفافية . والواقع العملي هو الذي سوف يحكم عليهما ولمن المستقبل .

المنافسة بين المصارف الإسلامية وبين البنوك التقليدية مشروعة

يوجد في أي مجتمع المسلم وغير المسلم ولا يمكن إجبار غير المسلم على أن يتعامل وفقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية فلا إكراه في الدين ، وكذلك الأمر لا يمكن إجبار المسلم بأن يتعامل بما يخالف شرع الله عز وجل فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، وتأسيسا على ذلك فلا يوجد حرج شرعي في وجود المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية في مجتمع معاصر يعيش فيه المسلم وغير المسلم .

و من دراسة واقع السوق المصرفية في البلاد العربية والإسلامية في العشرين سنة الأخيرة ولا سيما بعد الربيع العربي بموضوعية ومن خلال الاحصائيات يتبين أن خط الاتجاه نحو المصارف الإسلامية في صعود مستمر ولا سيما بعد صعود التيار السياسي الإسلامي في العديد من الدول العربية والإسلامية مثل تركيا ومصر وليبيا واليمن وتونس وماليزيا وأندونيسيا و.....و.....و..... وأن خط الاتجاه نحو البنوك التقليدية في هبوط .

ويجب على البنوك التقليدية أن تكيّف وضعها قبل أن تخرج مرغمة من السوق المصرفية وخصوصا وأن خبراء المصارف في العالم ينصحون الآن بدراسة عقود ونظم ومنتجات المصرفية الإسلامية وتطبيقها بعد الأزمة المالية العالمية التي أكدت أن النظام المصرفي القائم على نظام الفائدة كان من أسباب تلك الأزمة وبدأت الدول الأوروبية تتنافس في خفض سعر الفائدة ليكون قريبا من الصفر .

هذه الظاهرة تؤكد على أن المستقبل للمصرفية الإسلامية وصدق الله القائل : " يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون " (صدق الله العظيم).

والخلاصة هي أن المصارف الإسلامية استطاعت في فترة قصيرة أن تنافس البنوك التقليدية وتقدم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية وسحبت شريحة كبيرة من العملاء الذين كانوا يتعاملون من قبل مع البنوك التقليدية وكذلك تحفيز شريحة أخرى جديدة كانت لا تتعامل مع البنوك بصفة عامة خشية الوقوع في كبيرة الربا كما أنه لا يوجد حرج شرعي في مجتمع معاصر أن يكون هناك منافسة ظاهرة حرة بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية لتوفير الخدمات والمنتجات المصرفية للمسلمين ولغير المسلمين .

وصايا للعاملين في المصارف الإسلامية من أجل المنافسة المشروعة مع البنوك التقليدية

أوصى العاملين بالمصارف الإسلامية والمتعاملين معها ببعض التوصيات التي استقرأتها من الواقع العملي ليكونوا على مستوى المنافسة الطاهرة الحرة مع البنوك التقليدية بما يلي :

أولاً: الإيمان الصادق بأن العمل في المصارف الإسلامية ليس وظيفة تقليدية ، وإنما عبادة لله وتضحية من أجل تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ثانياً : المثابرة على الالتزام بالقيم والأخلاق والمثل العليا والسلوكيات المستقيمة في التعامل مع الناس بصفة عامة ومع إخوانهم في البنوك التقليدية ، لأن هذا من خلق المسلم .

ثالثاً : المواظبة على التفقه في الدين ، "فمن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين" ولكل عمل فقه ، ومن مسئوليتكم الإمام التام بفقه المعاملات بصفة عامة وفقه المصارف الإسلامية بصفة خاصة حتى تتجنبوا مخالفة أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

رابعاً : المداومة على تنمية الكفاءة الفنية المعاصرة وإتقان العمل وتحسين أداء الخدمات المصرفية وغيرها على الوجه الأحسن وذلك لمواجهة المنافسة من البنوك التقليدية، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه "

خامساً : الريادة في استخدام تكنولوجيا الأعمال المصرفية وما في حكمها ، والتي لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق الناس بها ، فهذا هو مضمار المنافسة المشروعة مع البنوك التقليدية.

سادساً : المواظبة على التدريب لتنمية الكفاءات المختلفة ، ولاسيما البرامج المتطورة الحديثة في مجال المصرفية الإسلامية، فهذا من موجبات التطوير والتحسين والتنمية وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، ومن أساليب المنافسة المشروعة مع البنوك التقليدية الكفاءة الفنية.

سابعاً : تقوية روابط الأخوة والمودة والحب بينكم وكذلك مع إخوانكم في البنوك التقليدية فإن الاختلاف في الفكر والمنهج لا يفسد للود قضية ، فأنتم جميعاً في سفينة واحدة لها غاية وهدف وخطة وبرنامج عمل من أجل التنافس في الخير بأساليب مشروعة .

ثامناً : على مجالس الإدارات العليا في المصارف الإسلامية أن تهيئ المناخ الطيب للعاملين بها من حيث الحرية واحترام الذات وعدم بخس الحقوق وتوفير الحاجات الأصلية حتى ينطلقوا نحو إتقان العمل وتحسين الجودة وتقديم تقارير وتوصيات وإرشادات نافعة ومفيدة لتحقيق الخير لأنفسهم وللمصرف وللمجتمع والناس جميعاً .

تاسعاً : يجب تجنب المعاملات المخالفة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية مهما كانت المغريات المادية فالله طيب لا يقبل إلا طيباً، والإلتزام بالقاعدة الشرعية : " مشروعية الغاية ومشروعية الوسيلة " وعليكم بطريق الحق ولو كثر الضالون .

عاشراً : كونوا دعاة إلى تطبيق شرع الله في المعاملات ، ودرعاً حامياً للمصارف الإسلامية ، وذلك بالحكمة والموعظة الحسنة ، فهذه ضرورة شرعية اختاركم الله لها ، وأساس ذلك قوله تبارك وتعالى : " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ " (آل عمران :110) ، وتعاملوا مع إخوانكم في البنوك التقليدية بالحسنى.

إذا التزم العاملون في المصارف الإسلامية بهذه الوصايا حينئذ يمكن أن ينافسوا البنوك التقليدية من حيث الرسالة وإتقان العمل واستخدام أساليب التقنية المصرفية الحديثة والمساهمة الفعلية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية . فليس التفوق والريادة بالتمني فقط ولكن بالعمل المتقن النافع. فلا بد من الجمع بين الأصالة والمعاصرة حتى نقدم للناس نموذجاً متميزاً لتطبيق الشريعة الإسلامية في مجال الصيرفة الإسلامية.

=====

E.M. Darelmashora @ gmail.com

فهرس المحتويات

2	تمهيد.....
2	دواعي الحاجة إلى المصارف الإسلامية.....
4	المفاهيم الأولى للمصارف الإسلامية.....
5	مفهوم المصرف الإسلامي ومقاصده.....
6	المنافع والمزايا التي قدمتها المصارف الإسلامية في مجال التنمية.....
13	فهرس المحتويات.....